

قانون الإعاقة الأردني



The Law on the Rights of Persons with
Disabilities No. 20 for the Year 2017


توظيف

لا يبور استبعاد أي شخص من العمل أو من التدريب على أساس الإعاقة أو بسببها

صندوق التنمية والتشغيل
بالتنسيق مع المجلس

يخصص القروض لتمويل المشاريع
لصالح الأشخاص ذوي الإعاقة وأسره

ينشئ برامج لمحاربة الفقر وزيادة
فرص العمل للأشخاص ذوي الإعاقة



خدمات

لا يسمح القبول ببرنامجي وصول الشخص
إلى برامج أو خدمات أو مؤسسات التنمية
الاجتماعية

لا يبور لأحد أن يعترف بالأشخاص ذوي
الإعاقة في الرعاية النهارية أو المنزل أو
الملاجئ دون موافقتهم الحرة والمستنيرة

إمكانية

الوصول إلى الأبنية العامة والإسكان
والتنفيذية لخدمة وطنية لتعدديلات
إني والمرافق وأماكن العبادة و
قوع السباحية

إدارة الدفاع المدني العامة بما يلي

ير الإغاثة في حالات الطوارئ و
ونات والمعلومات في أشكال يسهل
بول إلته

ل وإنشاء وسائل النقل العام والنقل



الإدماج

الثقافي

يحق لجميع الأشخاص، بغض النظر عن
قدراتهم، المشاركة في ما يلي

الخدمات المصرفية و
الائتمانية



الأنشطة الرياضية والنوادي



الصوتيات أو الترشح في



البلديات أو البلدية أو النقابات
أو أي أنشطة انتخابية عامة
أخرى



www.HarkinInstitute.org